

الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية - العدد ١ - ٢٠٢٦/١/١

٢٤

بناء على القانون رقم ٤٦٢ تاريخ ٢٠٠٢/٩/٢ وتعديلاته (تنظيم قطاع الكهرباء)،

بناء على المرسوم رقم ٤٥١٢ تاريخ ١٩٧٢/١٢/١٣ (النظام العام للمؤسسات العامة) لا سيما المادة ١١ منه،

بناء على المرسوم رقم ٦٨٠٨ تاريخ ٢٠٢٠/٨/٧ (تعيين أعضاء مجلس إدارة - مؤسسة مياه كهرباء لبنان)،

بناء على طلب السيد طارق عبدالله المتضمن تقديم استقالته من عضوية مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان، بموجب كتابه تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢١ المسجل لدى ديوان المديرية العامة للاستثمار بالرقم ١٥٨٤ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢١،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه، وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/١٢ يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قُبلت إستقالة السيد طارق عبدالله من عضوية مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان إعتباراً من تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢١.

المادة الثانية: يقدم السيد طارق عبدالله التصريح الأخير عن الذمة المالية المنصوص عليه في المادة الثالثة من القانون رقم ١٨٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٦ المنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٢٢ وذلك خلال مدة شهرين من تاريخ صدور هذا المرسوم. **المادة الثانية:** ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعبداً في ٢٣ كانون الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ٢١٨٠

قبول استقالة السيد طارق عبدالله من عضوية مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان

ان رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،